

تحليل مضمون القرار الأممي رقم 2797/2025 في أفق مغرب ما بعد 31 أكتوبر

Content analysis of UN Resolution 2797 (2025) in view of post-October 31st Morocco

الباحث : شفيق يونس

طالب باحث بسلك الدكتوراه بجامعة ابن زهر

والدكتورة رفيقة اليحياوي

أستاذة التعليم العالي بجامعة ابن زهر

ملخص

تناول هذه الدراسة بالتحليل المقارن والسياسي مضمون القرار الأممي رقم 2797 الصادر في 31 أكتوبر 2025، بوصفه منعطفًا استراتيجيًا في مسار قضية الصحراء المغربية. يهدف البحث إلى تفكيك لغة القرار التي انتقلت من "إدارة النزاع" إلى "هندسة الحل"، من خلال تكريس مبادرة الحكم الذاتي كإطار وحيد وواقعي للمفاوضات. تجادل الدراسة بأن القرار أرسى "برادايغما" جديدًا يقوم على الشرطية الزمنية والمراجعة الاستراتيجية لعمل بعثة المينورسو، مما يضع الأطراف كافة أمام مسؤولياتها القانونية. كما يستشرف البحث متطلبات المرحلة الانتقالية نحو "مغرب ما بعد 31 أكتوبر"، عبر رصد المتطلبات الدستورية والمؤسسية لتنزيل الحكم الذاتي، مع الاستئناس بالتجارب الدولية المقارنة (كالنموذج الإسباني). وتخلص الدراسة إلى أن نجاح هذا الورش رهين بتجاوز جملة من المعوقات البنوية، وعلى رأسها ضرورة ملاءمة الهياكل الإدارية المركزية مع متطلبات التدبير الجهوي الموسع، وإفراز نخب محلية قادرة على ممارسة السلطة التشريعية والتنفيذية، وتحويل الجهة إلى قطب اقتصادي مستدام ينهي النزاع المفتعل عبر "مشروعية الإنجاز" على أرض الواقع.

Abstract :

This study analyzes UN Security Council Resolution 2797 (October 31, 2025) as a strategic turning point in the Moroccan Sahara issue. The research deconstructs the resolution's language, which shifts from "conflict management" to "solution engineering" by enshrining the Autonomy Initiative as the sole realistic framework for negotiations. The paper examines the requirements for implementing autonomy in the Southern Provinces, highlighting necessary constitutional and institutional reforms. It concludes that successful implementation depends on transitioning from central administrative patterns to effective regional governance and fostering local elites capable of exercising legislative and executive powers, ultimately ending the conflict through "performance-based legitimacy."

تقديم

تعد قضية الصحراء المغربية من أطول وأعقد النزاعات في القارة الأفريقية، باعتبارها نزاعًا تتداخل فيه أبعاد تاريخية واستعمارية، وقانونية، وسياسية، وإنسانية. فتعود جذور هذا الصراع إلى الحقبة الاستعمارية، حين فرضت إسبانيا سيطرتها على المغرب. وعلى مدى ما يقارب قرنًا من الزمن، ظل الإقليم تحت السيطرة الإسبانية إلى أن بدأت رياح التحرر الوطني تهب على إفريقيا في منتصف القرن العشرين، لتصل أخيرًا إلى الصحراء المغربية 3486.

3486 علي دومي، الحكم الذاتي: الحل الواقعي لأزمة الصحراء المغربية، مقال منشور ب "مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل"، المجلد الخامس، العدد 20، يونيو 2023، ص

.37

1326

مجلة علمية معتمدة دوليًا و محكمة تصدر عن مختبر البحث قانون الأعمال - جامعة الحسن الأول - سطات - المغرب

الإيميل الرسمي : MFORKi22@Gmail.com الموقع الرسمي : WWW.Droitentreprise.com



ولقد شكل انسحاب آخر جندي إسباني يوم 27 فبراير 1976 ونتائج اتفاق مدريد الثلاثي لسنة 14 نوفمبر 1975 إلى نشوء نزاع سيادي في المنطقة، سرعان ما تحول إلى نزاع مسلح بين المغرب وجبهة البوليساريو، إلى أن تم التوصل في عام 1991 إلى اتفاق لوقف إطلاق النار برعاية الأمم المتحدة. وقد أنشأ مجلس الأمن في السياق ذاته بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو) بموجب القرار رقم 690/1991، لتشرّف على تنظيم استفتاء يتيح للشعب الصحراوي الاختيار بين الاستقلال أو الاندماج في المملكة المغربية. غير أن العملية لم تستكمل بسبب الخلافات المتعلقة بتحديد الهيئة الناخبة، ما أدى إلى جمود العملية السياسية لعقود طويلة.

وفي ضوء هذا التعثر، برزت مبادرة الحكم الذاتي التي تقدم بها المغرب سنة 2007 باعتبارها إطارا بديلا للحل، تستند إلى منح الإقليم صلاحيات موسعة في إدارة شؤونه الداخلية تحت السيادة المغربية. وقد اعتبر مجلس الأمن هذه المبادرة، في قراراته المتعاقبة، مقترحا «جديا وذا مصداقية وواقعية»، ما مثل تطورا ملموسا في الخطاب الأممي بشأن النزاع.

وفي دراستنا لمفهوم الحكم الذاتي، فهو يعتبر قدرة ذاتية تعتمد على سلطة حقيقية لوضع قواعد منظمة، وتعنى ممارسة صاحب هذه السلطة لسلطته 3487. وحسب منطوق ميثاق الأمم المتحدة الصادر سنة 1945، يشكل الحكم الذاتي نظاما دوليا، يعطى للشعوب التي تتوفر على مقومات التدبير الحر لسكان إقليمها، والقادرة على تحقيق التنمية المحلية بعدما تكون الدولة المكلفة بالإقليم ساهمت في تنميته سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وأمنيا 3488.

كما يعرف كذلك إقامة نظام ديمقراطي على أساسه يتولى المواطنين تدبير شؤونهم بأنفسهم عن طريق هيئات ومؤسسات، هدفا منه في بناء مجتمع ديمقراطي حداثي يرتكز على مقومات دولة القانون والحريات الفردية، والجماعية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية 3489.

وفي هذا السياق، جاء القرار الأممي رقم 2797/2025 ليكرّس الدور المركزي للمقاربة الملكية المغربية. فالقرار، الذي تبناه مجلس الأمن في 31 أكتوبر 2025، جدد ولاية بعثة المينورسو، وأشار بوضوح إلى المبادرة المغربية للحكم الذاتي بوصفها "مبادرة جديّة وذات مصداقية وواقعية"، وهو توصيف يتطابق تماما مع الخطاب الملكي الذي دأب على التأكيد على أن المغرب "لن يقبل بأي حل خارج سيادته الوطنية ووحدة الترابية"، وفي الوقت نفسه مستعد لـ "حل سياسي قائم على التفاهم والتفاوض". وبهذا المعنى، فإن القرار يعكس اعترافا أمميا متزايدا بوجاهة الرؤية الملكية في تدبير النزاع.

وتبرز أهمية القرار رقم 2797/ في كونه يجسد مرحلة جديدة من التعامل الدولي مع ملف الصحراء الغربية، إذ يكرس عمليا مفهوم "الحل السياسي الواقعي" بدلا من الحل الاستثنائي التقليدي الذي ظل متعذر التنفيذ منذ ثلاثة عقود. كما أن القرار يبرز دعما متزايدا داخل مجلس الأمن للمبادرة المغربية، في مقابل تراجع الزخم الدولي للمطالب الداعية إلى إجراء استفتاء لتقرير المصير باعتباره متجاوزا.

انطلاقا من ذلك، يجسد القرار الأممي رقم 2797 (2025) تحولا نوعيا في المقاربة الأممية لقضية الصحراء الغربية، من خلال تكريسه لمبادرة الحكم الذاتي التي تقدم بها المغرب سنة 2007 كإطار واقعي وعملي للحل، باعتبارها المبادرة الجديّة الوحيدة القادرة على تحقيق تسوية سياسية دائمة ومتوافقة مع مبادئ الشرعية الدولية خاصة وأنه خلال السنوات الأخيرة عرفت البيئة الدولية تحولات عميقة جعلت الحلول التوافقية للنزاعات الإقليمية ضرورة لصون الأمن الجماعي، وفي هذا الإطار نجد أن القرار الأخير كرس عدد من الأسس التي يتعين البناء عليها من أهمها:

3487 محمد الهماوندي، الحكم الذاتي والنظم اللامركزية الإدارية والسياسية - دراسة مقارنة، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولى، 1990، ص 11.

3488 علي دومي، الحكم الذاتي: الحل الواقعي لأزمة الصحراء المغربية، مرجع سابق، ص 38.

3489 محمد اقرقز، المبادرة المغربية للحكم الذاتي: قراءة في المضمون، وسؤال الديمقراطية والتنمية في ظل خيار الجبهة، مقال منشور بـ "مجلة القانون والأعمال الدولية"، العدد 24 أكتوبر 2019، ص 204.

الإشادة بجدية ومصداقية المبادرة المغربية؛

الدعوة إلى مناقشة تفصيلية للمبادرة باعتبارها أرضية أولى للتفاوض؛

التركيز على مركزية الوساطة الأمريكية؛

تثمين دور المغرب في حفظ الاستقرار الإقليمي؛

التشديد على ضرورة حل واقعي براغماتي ودائم ومتوافق عليه؛

لكن، ولكن، ورغم الطبيعة التقنية ولغتها الحذرة، فإن جوهر هذا القرار يدخل النزاع في مرحلة جديدة تتطلب استعدادا دقيقا ومبادرة مغربية متقدمة خاصة في مرحلة المفاوضات، ومن ثم، يجب العمل في مرحلة ما بعد 31 أكتوبر تتجه نحو ترسيخ نموذج الحكم الذاتي تحت السيادة المغربية بوصفه الصيغة الأمثل لإنهاء النزاع وضمان الاستقرار الإقليمي في ظل القيادة الملكية الرشيدة. وتتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة التالية:

ما هي أهم متضمنات القرار الأممي رقم 2797/2025؟

ما انعكاسات القرار على مهام بعثة المينورسو، وعلى الوضع القانوني والسياسي للإقليم؟

ماهي متطلبات تنزيل الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية؟

ما هي العراقيل التي قد تشوب التنزيل الفعلي للحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية؟

وللإجابة عن الإشكالات المطروح سنعتمد التصميم التالي:

المحور الأول: قراءة في مضمون القرار الأممي رقم 2797/2025

أولا: من حيث الشكل

ثانيا: من حيث الموضوع

المحور الثاني: آفاق تنزيل الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية

أولا: متطلبات تنزيل الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية

ثانيا: معيقات التنزيل الفعلي للحكم الذاتي

المحور الأول: قراءة في مضمون القرار الأممي رقم 2797/2025

يعد قرار مجلس الأمن رقم 2797/2025، الذي تم اعتماده في 31 أكتوبر 2025، منعطفا دبلوماسيا وقانونيا هاما في معالجة قضية الصحراء المغربية. فبينما يتبع القرار البنية التقليدية لوثائق مجلس الأمن، ويبدو أن مضمونه يكشف عن تطور ملموس في لغة المجلس وتوجهاته السياسية، وتركيزه بشكل خاص على دفع العملية التفاوضية ضمن إطار محدد. سنحاول على هذا الأساس استقراء هذا القرار من حيث الشكل ومن حيث المضمون.

أولا: من حيث الشكل

يشكل الهيكل الشكلي لقرارات مجلس الأمن الأداة الأساسية لنقل الرسائل السياسية وتأسيس تسلسلها المنطقي والقانوني، فهو ليس أداة ترتيب إداري فقط لمخرجات النقاشات، ولكن له تقنيات تحرير وضوابط شكلية خاصة به من أجل فهم الوثائق الدبلوماسية. بحيث تنقسم كل وثيقة قرار إلى "ديباجة" و"منطوق" لكل منهما وظيفة الأساسية والدقيقة. وهو ما زكاه القرار الأممي رقم 2797/2025 كقرار دبلوماسي يعتمد نفس الأسلوب الشكلي حال جميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

لقد اعتمدت الديباجة على مجموعة من المصطلحات التي تحمل في طياتها شكليات دقيقة في تحديد وتأويل معنى القرار. بحيث استهل القرار ديباجته بعبارة "Recalling and reaffirming" والتي تعني "إذ يذكر ويؤكد مجددا"، بحيث نجد هنا مجلس الأمن

يواصل استذكار وتجديد جميع قراراته الماضية بشأن قضية الصحراء. ليختتم الديباجة بعبارة "deep" Noting with "concern" 3490 التي تعني "إذ يلاحظ بقلق بالغ"، والتي تلوح وجوب شوائب في القضية لازالت تقلق المجلس وتبرز الحاجة لتدخله. وفقا لهذا فقد أكدت الديباجة على الدعم السياسي للفاعلين الرئيسيين (الأمين العام ومبعوثه الشخصي من خلال اعتماد عبارة "recognizing also the important role of MINURSO" 3491 لتنتقل بعد ذلك إلى تحديد الهدف النهائي ألا وهو "حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين على أساس التوافق".

والأهم من ذلك، أن الديباجة أدمجت العناصر الرئيسية التي سيعتمد عليها المنطوق لاحقا؛ فهي "تلاحظ" الدعم الدولي لـ "مقترح الحكم الذاتي المغربي"، و"تؤكد" أن "الحكم الذاتي الحقيقي تحت السيادة المغربية يمكن أن يشكل الحل الأكثر قابلية للتطبيق". كما أنها لا تغفل الجوانب الأخرى، حيث ترحب بالمبادرات الجديدة وتعبّر عن القلق الإنساني بشأن تمويل اللاجئين. ومن جهة المنطوق، فالجانب الشكلي يتحول بدءاً من البند 1، إلى لغة إجرائية ملزمة تحدد ما يقرره المجلس وما يطلبه، حيث يظهر ذلك من خلال استخدام الأفعال تسلسلاً هرمياً واضحاً يضمن تراتبية الأفكار ووضوح التقرير.

ولأجله، فقد تم اعتماد مصطلح "يقرر" (Decides) 3492، فهذا الأخير يمثل الإجراء السيادي الأقوى، حيث يقوم التقرير بتمديد ولاية بعثة المينورسو سنة أخرى إلى غاية 31 أكتوبر 2026. وبعد ذلك استعملت عبارة "يعرب عن" (Expresses) 3493، وهي التي تروم لتقديم دعم سياسي كامل من طرف المجلس لعملية المفاوضات على أساس محدد.

وقد استخدم التقرير عبارتي "Calls upon" وكذلك "Invites" اللتان تهدفان إلى "الدعوة" باللغة العربية، إلا أن توظيفهما يختلف من حيث المعنى. فعندما يوجه المجلس عبارة "Calls upon" 3494 فهي تفيد "طلباً" يحمل وزناً سياسياً، ذلك أنه ليس مجرد اقتراح، بل هو توجيه يتوقع الامتثال له، لأنه ينشئ التزاماً سياسياً (Political obligation) على الأطراف بالانخراط في المفاوضات وفق الشروط المحددة على أساس مقترح الحكم الذاتي.

وبخصوص عبارة "Invites" 3495 فهي ذات طبيعة ودية بالأساس، ذلك أن مجلس الأمن لا يملك (في إطار الفصل السادس الذي يندرج تحته هذا القرار) سلطة "إلزام" الدول الأعضاء الأخرى بتقديم المساعدة والدعم، سواء كان هذا الدعم مالياً، لوجستياً، أو سياسياً (مثل استضافة المفاوضات). فهذه أعمال طوعية تقع في صميم سيادة الدول. لذلك، يستخدم المجلس مصطلح "Invites"، وهو "دعوة" رسمية ومهذبة لا تنطوي على أي إلزام قانوني، بل إنه "يفتح الباب" للدعم الطوعي ويشجعه، لكنه لا "يأمر" به. وختم بعبارة "يطلب" (Requests) 3496 بتكليف الأمين العام بمهام محددة للمتابعة والمساءلة، وهي تقديم إحاطات ومراجعة استراتيجية للبعثة. هذا الهيكل يضمن أن القرار ليس مجرد بيان نوايا، ولكنه خطة عمل ذات آليات متابعة قابلة للتنفيذ.

لقد شكل الجانب الشكلي من القرار نقطة تحول جوهري في مسار قضية الصحراء المغربية من خلال الشكليات المعتمدة من قبل مجلس الأمن في صياغة هذا الأخير. فهو يشكل وثيقة للانتقال من "إدارة النزاع" كما هو معمول هو في القرارات السابقة إلى "التوجه نحو الحل".

3490 الفقرة الديباجية 7 من القرار الأممي رقم 2797/2025.

3491 الفقرة الديباجية 3 من نفس القرار.

3492 البند 1 من القرار الأممي رقم 2797/2025.

3493 البند 2 من نفس القرار.

3494 البند 3 من نفس القرار.

3495 البند 4 من نفس القرار.

3496 البند 5 من القرار الأممي رقم 2797/2025.

وعلى هذا الأساس تحقق هذا التحول بشأن القضية انطلاقاً من استعمال هندسة الاقناع في ترسيخ أساس التفاوض بين الأطراف المعنية، فالديباجة قدمت حالة منطقية تتسم بطابع الملاحظة "Taking note" 3497 بخصوص الدعم الدولي لمقترح الحكم الذاتي، لتؤكد بعدها صراحة تقييمها الخاص باعتبار هذا الأخير يمثل الحل الأكثر قابلية للتطبيق من خلال اعتمادها لمصطلح "Affirming" 3498.

ومن جانب آخر، فالشكليات المعتمدة في هذا القرار استخدمت كأداة لكسر الوضع الراهن، وهنا نتحدث عن "Status Quo" وكذلك لخلق ضرورة ملحة "urgency" لكسر الجمود. ويظهر ذلك من خلال استخدام عبارة الطلب "Requests" والتي لا تقصد بالضرورة الطلب بمفهومه الحرفي، وإنما تتعداه إلى التكليف بصيغة أخرى انطلاقاً من ربط مستقبل البعثة بنتائج المفاوضات، لنستشف الذكاء الهندسي للقرار في ربط البند الإداري "تمديد الولاية" و"البند السياسي" الذي هو المراجعة الاستراتيجية.

ومفاد ما سبق أن الشكليات المعتمدة في قرار مجلس الأمن رقم 2797/2025 ليست مجرد وثيقة ذات طابع قانوني ودبلوماسي فقط، بل تتعدى ذلك إلى كونها أداة عمل سياسية تخلف آثاراً دبلوماسية وازنة في حل النزاع. وتأسيساً على ذلك، لا ينفصل الشكل عن الموضوع بيد أن البنية الهندسية للقرار التي تم تحليلها، هي في جوهرها، الأداة التي تخدم غاياته الموضوعية. وعلى هذا الأساس، ننتقل لتفحص هذا المضمون.

ثانياً: من حيث الموضوع

إذا كان البناء الشكلي للقرار الأممي رقم 2797/2025 قد مهد الطريق نحو طي الملف، فإن الغوص في مضمونه يكشف عن تحول جذري في العقيدة السياسية لمجلس الأمن تجاه هذا الأخير. فخلال هذا القرار تم الانتقال من الإكتفاء بتدبير التوازنات الهشة نحو طي النزاع.

ونجد أن الإطار المرجعي المتعلق بالحكم الذاتي انتقل من مرحلة التوفيق نحو الترخيص، مما يفسر بوضوح التغيير الحاصل في المركز القانوني والسياسي لمقترح الحكم الذاتي. فعلى هذا الأساس لم يعد الحكم الذاتي يؤخذ كمبادرة توازي المبادرات الأخرى، بل تم تكييفه باعتباره الأساس القانوني والوحيد للمفاوضات، ليستبدل بذلك من خلال وصف القرار للحكم الذاتي بعبارة "الحل الأكثر قابلية للتطبيق" وكذلك عبارة "الأساس القانوني والسياسي الوحيد للمفاوضات". وعليه، فهذه العبارات تمثل مصطلحات قانونية ودبلوماسية دقيقة يعتمدها المنتظم الدولي من أجل توضيح توجهاته تجاه قضية معينة. وهذا ما يعطي للحكم الذاتي الأسبقية القانونية والواقعية بالمقارنة مع أي خيارات أخرى غير قابلة للتطبيق على المستوى الدولي والإقليمي خاصة.

وفي هذا السياق، نجد القرار يجمع بين "الحكم الذاتي" ومفهوم "تقرير المصير"، فإذا كان هذا المفهوم مرتبطاً قديماً بالاستفتاء، فلا يمكن له إلا أن يساير التطور الحاصل في تأويله على المستوى الدولي، ويظهر ذلك من خلال تجارب تنزيله على أرض الواقع من طرف الدول، وهو ما يمثل الإجماع والأغلبية الحاصلة تجاهه كحل واقعي للنزاع الإقليمي الحاصل. ويمكننا أن نستنتج من هذا الطرح أن المجلس يرسخ عرفاً قانونياً جديداً مفاده أن تقرير المصير في هذا النزاع لا يتحقق إلا عبر تسوية سياسية تضمن السيادة والاستقرار، وليس عبر إجراءات تقنية متجاوزة.

وبالعودة للتوظيف السالف الذكر لعبارتي "Calls upon" و "Invites" من طرف مجلس الأمن في القرار، يلاحظ أنه حدد صراحة أطراف النزاع الحاصل والمتمثلة في المغرب والجزائر وموريتانيا والبوليساريو، وهذا يكرس للإطار الرباعي للمفاوضات كآلية وحيدة للحل.

3497 الفقرة الديباجية 4 من نفس القرار.

3498 الفقرة الديباجية 4 من نفس القرار.

وأكد القرار على ملاحظة دور ومسؤوليات الأطراف في دفع العملية السياسية، مما يمنح هذه الأدوار دلالة قانونية وملزمة لهذه الأطراف، موجبة بذلك التكليف الجماعي في المنطوق بالدعوة إلى انخراط الأطراف "The parties" 3499 في المفاوضات دون شروط. وعليه، يكون القرار قد ألغى أي تمايز بين طرف مباشر وطرف مجاور، جاعلا بذلك من جميع الأطراف المذكورة فاعلين أساسيين وملزمين بضرورة الانخراط في صناعة الحل النهائي على أساس المفاوضات والحكم الذاتي كحل وحيد للنزاع، ليربط بعد ذلك نجاح المفاوضات أو فشلها بمسؤولية الأطراف الأربعة.

ويهدف ضمان عدم بقاء هذه التوجهات حبرا على ورق، يدخل القرار آلية ضغط زمني وسياسي غير مسبوق، تربط استمرار الوجود الأممي بمدى التقدم في هذا المسار المحدد، فبينما يمارس المجلس سلطته التقريرية بتمديد الولاية القانونية للبعثة إلى تاريخ 31 أكتوبر 2025، فقد أقرنها بمبدأ الشرطية حيث قيد تمديد ولاية البعثة بألية رقابية صارمة تتمثل في المراجعة الاستراتيجية المطلوبة من الأمين العام خلال ستة أشهر مع أخذها بعين الاعتبار لنتائج المفاوضات، وهذا يحول مهمة المينورسو من ولاية تلقائية إلى ولاية مشروطة بالإنجاز، مما يضع الأطراف المعرقلة للمفاوضات والإتجاه نحو حل النزاع أمام مسؤوليات قانونية مباشرة عن أي تفويض في طبيعة الوجود الأممي مستقبلا.

ولم يغفل القرار الأبعاد الإنسانية والأمنية الملزمة للنزاع، لكنه عالجهما ضمن نفس المنظور الواقعي. فإذا شدد على أهمية الحفاظ على وقف إطلاق النار بالمنطقة لتجنب تعريض العملية السياسية للخطر 3500، ولم يغفل القرار الأبعاد الإنسانية والأمنية الملزمة للنزاع، لكنه عالجهما ضمن نفس المنظور الواقعي. فإذا شدد على أهمية الحفاظ على وقف إطلاق النار بالمنطقة لتجنب تعريض العملية السياسية للخطر.

ويستخلص في الختام أن قرار مجلس الأمن 2797/2025 يؤكد على تحول نوعي في العقيدة السياسية للأمم المتحدة تجاه النزاع، حيث انتقل القرار من مجرد تدبير للتوازنات الهشة إلى هندسة حل قائم على الواقعية السياسية. وقد تجسد هذا التحول من خلال الترسيع لمقترح الحكم الذاتي باعتباره الأساس الوحيد والأكثر قابلية لتطبيق المفاوضات، مع إعادة تأويل مفهوم تقرير المصير ليتوافق مع التسوية السياسية التي تضمن السيادة الإقليمية للدول والاستقرار في المنطقة.

كما عمل القرار على تثبيت المسؤولية الجماعية للأطراف الأربعة المتمثلة في المغرب والجزائر وموريتانيا والبوليساريو بانخراطهم الفوري في المفاوضات، وأقرن استمرار الوجود الأممي في المنطقة بمبدأ الشرطية، من خلال آلية المراجعة الاستراتيجية ذات الأجل الزمني المحدود، محولا مهمة المينورسو من ولاية تلقائية إلى ولاية مشروطة بالإنجاز السياسي لتفتح الأفاق نحو التنزيل الفعلي للحكم الذاتي على أرض الواقع.

المحور الثاني: آفاق تنزيل الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية

لقد شكل القرار الأممي رقم 2797/2025 محطة تاريخية في سياق سيادة المغرب على أقاليمه الجنوبية. فهذا القرار الذي اعترف بالحكم الذاتي المقترح من طرف المملكة المغربية كالحل الوحيد والواقعي القابل للتطبيق حسم إشكالية الاستفتاء المطروحة من قبل البوليساريو كحل غير عملي وغير قابل للتطبيق ومتجاوز في ظل التحولات الدولية الراهنة، وكذلك تغير وجهة المنتظم الدولي تجاه نظرية تحديد المصير نظرا لتبني مجموعة من الدول الحكم الذاتي في تحديد مصير شعوبها.

لقد فتحت هذه التطورات الحاصلة الباب لمجموعة من التغيرات اللازمة على جميع المستويات سواء القانونية، أو المؤسساتية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية من أجل تسريع التنزيل الفعلي لهذا المقترح العملي في ظل المفاوضات بين أطراف النزاع. وعليه، فتنزيل الحكم الذاتي على أرض الواقع لا بد له من متطلبات على جميع المستويات (أولا)، إلا أنه لا بد له أن من الطبيعي أن يشهد مجموعة من التحديات بفعل الواقع العملي باعتباره التجربة الأولى للحكم الذاتي المنزلة في هذا المنوال (ثانيا).

3499 الفقرة الديباجية 3 من القرار الأممي رقم 2797/2025.

3500 البند 3 من القرار الأممي رقم 2797/2025.

أولا: متطلبات تنزيل الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية

تشكل المبادرة المغربية للحكم الذاتي، التي قدمتها المملكة للأمم المتحدة في أبريل 2007، تحولا جيو-استراتيجيا في مسار تدبير ملف الصحراء المغربية، متجاوزة منطق النزاع الكلاسيكي نحو طرح حل سياسي واقعي يتسم بالمصداقية والجدية. وهو ما زكته القرارات الأممية المتتالية، وصولا إلى القرار رقم 2797 الذي شكل منعطفا حاسما في دعم هذا التوجه. ويبدو أن الانتقال بهذا المقترح من وثيقة للتفاوض الدبلوماسي إلى نظام للحكم والإدارة على أرض الواقع، فمشروع الحكم الذاتي لا يعد مجرد إجراء إداري بسيط، بل هو هندسة جديدة لشكل الدولة تتطلب مواءمة دقيقة بين الحفاظ على السيادة الوطنية وتخويل صلاحيات تشريعية وتنفيذية ومالية واسعة لجهة الحكم الذاتي، مستلهمة في ذلك التجارب الدولية الناجحة كالتجربة الإسبانية، مع مراعاة الخصوصيات الثقافية والقبلية للمجتمع الصحراوي. ما يجعلنا نسلط الضوء على المتطلبات القانونية والاقتصادية اللازمة لتوفير البيئة الحاضنة لهذا النظام في ضوء الدينامية التنموية التي تعرفها الأقاليم الجنوبية.

على المستوى القانوني والمؤسسي

لقد برهنت مبادرة الحكم الذاتي المطروحة من طرف المملكة المغربية على أنها الحل الأنجع والواقعي لنزاع الصحراء، فتحويل هذا المقترح من مجرد اقتراح على الورق إلى أرض الواقع لا بد له من مأسسة قانونية ومؤسسية. ويعتبر تعديل دستور المملكة مشرق تنزيل هذا الحكم الذاتي على أرض الواقع بالبلاد، ذلك أن الدستور يحدد نظام الحكم وطبيعة سير مؤسسات الدولة. فهذا التعديل لا بد له أن يشمل مجموعة من الفصول المتعلقة بالتنظيم الترابي للمملكة الذي سيتحول من تنظيم ترابي لامركزي يقوم على أساس الجهوية المتقدمة³⁵⁰¹ فقط، إلى تنظيم يضمن ويعترف بحق الأقاليم الجنوبية في ضمان حكمها الذاتي، وكذلك تضامنها مع باقي أقاليم المملكة. إلا أنه وجب التساؤل في هذا النطاق عن شكل النظام الذي سيتم اعتماده، فهل سيتم الانتقال من الدولة البسيطة نحو الدولة المركبة، أم سيتم الإحتفاظ بالشكل الحالي للدولة البسيطة واعتماد الحكم الذاتي حال النظام الفرنسي وجهات "ما وراء البحار³⁵⁰²"، وهو بدوره ما سيفتح النقاش أمام الإحتفاظ بالجهوية المتقدمة، أم يمكن القول أنه أن الأوان للحديث عن توسيع النطاق نحو الجهوية الموسعة وربطها بإرساء نظام إقليمي حال إسبانيا وإيطاليا. كما يجب أن تشمل مجموعة من الفصول والأبواب الأخرى تعديلات وكذلك إضافة أخرى على مستوى تنظيم وسير مؤسسات الدولة. ففي هذا الصدد وجب الرجوع إلى التجارب الدولية الناجحة في اعتماد وتطبيق الحكم الذاتي، ولعل أقربها إلى السياق المغربي ألا وهو النظام الإسباني الذي يتوفر على نظام ملكي دستوري برلماني يضمن ويعترف بحق الحكم الذاتي للقوميات والمناطق التي يتكون منها ويضمن ويعترف بالتضامن فيما بينها³⁵⁰³، ويعتبر النظام الإسباني الأبرز والصالح بمدى كبير لأجل التشاور واعتماده كمرجع وذلك من ناحية القرب الجغرافي والتقارب التاريخي والمجتمعي والعرفي بين البلدين، وخصوصا أن إسبانيا مارست الحماية على الأقاليم الجنوبية، وبالتالي، درايتها أكثر من غيرها بطبيعة وعقلية المواطن الصحراوي أكثر من غيرها دون إغفال توفرها على أرسيفات قديمة يمكنها أن تفيد المشاورات في إنجاح الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية.

وفي هذا الصدد يجب الإشارة إلى أنه ومنذ الأزل تميزت التشكلات القبلية في المغرب ككل بتوترات واحتقانات ذات طابع قبلي وعرفي وهي التي كانت موضع مجموعة من الخلافات والصراعات وكذلك النزاعات التي لازالت شائبة ليومننا هذا. وعليه، من أجل تجنب هذه الأزمات في نظام الحكم الذاتي وجب تجنب التمثيليات القبلية في البرلمان المحلي، ولكن تمثيل المواطن الصحراوي ككل، تجاوز

3501 الفصل الأول من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)، ص 3600.

3502 Les autres mers.

3503 المادة 2 من الدستور الإسباني الصادر في 27 دجنبر 1978، الجريدة الرسمية للدولة (BOE) عدد 311.1، بتاريخ 29 دجنبر 1978.

المنطق القبلي نحو المنطق التمثيلي للمواطنين والمواطنات الصحراويين. وهو الأمر المعمول به في النموذج الإسباني بحيث أنه لا يمكن أن يجمع بين العضوية في مجلسي البرلمان في نفس الوقت ولا أن يجمع بين العضوية في جمعية تشريعية محلية تابعة لمجتمع حكم ذاتي وبين صفة نائب برلماني³⁵⁰⁴.

ونجد أن مقترح الحكم الذاتي المقدم من طرف المغرب قد منح لساكنة إقليم الصحراء المغربية المُتمتِعة به حق ممارسة السلط على جميع مستوياتها من خلال هيئات تشريعية وتنفيذية وقضائية. لاسيما في مجال الإدارة والشرطة المحليتين وكذا محاكم الجهة³⁵⁰⁵. فمن جانب التنظيم الترابي لجهات الحكم الذاتي، يبقى التساؤل مطروحا حول حصر جهات الحكم الذاتي، أي هل سيتم اختزالها في جبهتين فقط أم ثلاث جهات، دون أن نغفل أن جماعة المحبس والحماة تدخل ضمن أراضي النزاع. ووجب التنبيه إلى أن ساكنة الإقليم تتميز بمجموعة من الأعراف والتقاليد والعادات التي تنظم حياتهم الإجتماعية، وهو ما يلزم بضرورة إدماج هذه الأعراف خصوصا فيما يتعلق ببنود المحاكم المحلية على المستوى القضائي من أجل ضمان سير نهجهم العرفي وعدم ارتبাকে بقوانين جديدة تعرقل سياستهم العرفية.

نافلة القول، إن الهندسة القانونية والمؤسسية رغم أهميتها القصوى في وضع اللبنة الدستورية والتشريعية لنظام الحكم الذاتي، والاستفادة من التجارب المقارنة كنموذج الجارة الإسبانية التي تظل بمثابة الهيكل العظمي للمشروع. فمأسسة الاعتراف بالخصوصيات المحلية الصحراوية وإدماج أعرافهم في المنظومة القضائية المحلية، وتحديث التنظيم الترابي الصحراوي، كلها خطوات ضرورية لكنها غير كافية لوحدها لضمان استدامة السلم والاستقرار.

فالتنزيل الفعلي لهذا الطرح السياسي والقانوني على أرض الواقع، يرهن نجاحه بمدى قدرته على الاستجابة لتطلعات الساكنة في العيش الكريم والتنمية الشاملة. فالمواطن هذا الإقليم الجنوبية لا ينظر إلى الحكم الذاتي كصيغة دستورية فحسب، بل كآلية لتحقيق رفاهية مجتمعية وإقلاع تنموي. ومن هنا، يبرز التلازم الجدلي بين البناء المؤسسي والواقع المعيشي، مما يدفعنا للانتقال إلى تحليل مقومات هذا المشروع على المستوى الاجتماعي والاقتصادي.

على المستوى الاجتماعي والاقتصادي

يعتبر الجانب المالي حجر الزاوية في مبادرة الحكم الذاتي، حيث يمنح المقترح المغربي لمنطقة الحكم الذاتي صلاحيات واسعة في تدبير مواردها. فعلى المستوى الاقتصادي، تملك منطقة الحكم الذاتي الحق في استغلال الموارد الطبيعية المحلية (الفوسفات، الصيد البحري، الطاقات المتجددة) وتدبير عائداتها لفائدة الساكنة المحلية. حيث يتماشى هذا التوجه مع مبادئ الحكامة الترابية التي تقتضي أن تكون الثروة المحلية رافعة للتنمية الترابية.

وعلى هذا الأساس، يقترح نظام الحكم الذاتي من طرف المملكة ميزانية مستقلة لمنطقة الحكم الذاتي تتكون من موارد ذاتية (الضرائب والرسوم المحلية، وعائدات استغلال الموارد الطبيعية)، بالإضافة إلى مخصصات من ميزانية الدولة في إطار مبدأ التضامن الوطني بين الجهات³⁵⁰⁶، بحيث يعتبر هذا الأخير صمام أمان لضمان التوازن المجالي. وعليه تلزم الدولة بدعم ميزانية الحكم الذاتي لضمان سير المرافق العمومية بنفس الجودة المتوفرة في باقي ربوع المملكة.

ولا يمكن فصل تطبيق الحكم الذاتي عن الدينامية الاقتصادية الحالية المتمثلة في النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية³⁵⁰⁷. فهذا البرنامج الطموح الذي أطلقه المغرب يشكل البنية التحتية الاستباقية للحكم الذاتي، من خلال إنشاء أقطاب

³⁵⁰⁴ المادة 67 من الدستور الإسباني، مرجع سابق.

³⁵⁰⁵ المبادرة المغربية للحكم الذاتي 2007، وثيقة أممية رقم S/2007/203، مرجع سابق.

³⁵⁰⁶ المملكة المغربية، "المبادرة المغربية للتفاوض بشأن نظام للحكم الذاتي لجهة الصحراء"، رسالة مؤرخة 11 نيسان/أبريل 2007 موجهة من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، وثيقة مجلس الأمن رقم S/2007/203، بتاريخ 11 أبريل 2007.

³⁵⁰⁷ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، إحالة رقم 2/2013، الرباط، أكتوبر 2013، المنشور بالموقع الإلكتروني: <https://www.cese.ma/media/2020/10/51941.pdf> (تمت الزيارة يوم 23 نونبر 2025 على الساعة العاشرة صباحا).

اقتصادية كبرى (مثل ميناء الداخلة الأطلسي، والطريق السريع تيزنيت-الداخلة). هذه المشاريع تهدف إلى تحويل المنطقة من مجال مستهلك للميزانيات إلى قطب اقتصادي مصدر وبوابة للمغرب نحو عمقه الإفريقي.

وعلى هذا الأساس، فإن النظام الاقتصادي المقترح سيتيح لحكومة الحكم الذاتي سلطة تحفيز الاستثمار، وسن تشريعات ضريبية ملائمة لخصوصية المنطقة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية، مما سيساهم في خلق فرص شغل حقيقية للشباب الصحراوي وامتصاص البطالة التي غالبا ما تستغل لتأجيج الاحتقان الاجتماعي 3508. وبموجب هذه المبادرة، تكفل المملكة المغربية لكافة سكان منطقة الحكم الذاتي بالصحراء المالية اللازمة لدعم التنمية في مختلف المجالات، وتمكينهم من المشاركة الفاعلة في التنمية الاقتصادية الشاملة للبلاد 3509.

كما يشكل الاعتراف بالهوية الثقافية الحسانية جوهر مبادرة الحكم الذاتي، فالدولة، ومن خلال دستور 2011، أولت أهمية قصوى لصيانة تلاحم مقومات الهوية الوطنية الموحدة بانصهار كل مكوناتها، العربية والإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية 3510. لذا، فإن تدبير الشأن الاجتماعي والتعليمي والثقافي سيكون من اختصاص مؤسسات الحكم الذاتي، مما يسمح ببلورة مناهج تعليمية وبرامج ثقافية تعزز الموروث الحساني وتدمجه في عجلة التنمية في كل من يتعلق بالسياحة الثقافية والصناعة التقليدية وغيرها. كما أن النظام الاجتماعي يجب أن يراعي، كما سبقت الإشارة في المحور القانوني إلى المكانة الاعتبارية للقبيلة كبنية اجتماعية للتكافل والصلح، دون أن تتحول إلى بنية سياسية تعيق الممارسة الديمقراطية.

ولعل الرهان الاجتماعي الأكبر للحكم الذاتي يكمن في قدرته على استيعاب العائدين من مخيمات تندوف، فالتحدي هنا ليس سياسيا فقط، بل هو تحد سوسيو-اقتصادي بامتياز، يتطلب توفير السكن اللائق، والخدمات الصحية، وفرص العيش الكريم لضمان عودة كريمة تنهي مأساة اللجوء وتساهم في طي ملف النزاع نهائيا عبر مصالحة حقوقية مجتمعية شاملة قوامها التنمية والعيش المشترك.

ويقوم نجاح هذا الرهان على ضرورة اعتماد استراتيجية لإدماج العائدين وربطها بمؤشرات نجاعة واقعية ودقيقة تحدد مدى تقدم الإستراتيجية ونجاحها، خصوصا عندما يتعلق الأمر بالتوفر على معطيات أساسية كعدد السكان الأصليين، وهو ما يستدعي فتح النقاش أثناء المفاوضات لإحصاء عدد السكان الأصليين الموجودين بالمخيمات، وكذا ذوي الحقوق منهم انطلاقا من اللوائح المتوفرة لدى المملكة، دون إغفال فتح حوارات معهم حول متطلباتهم قبل الرجوع للتراب الوطني من أجل توفير بيئة تتماشى مع متطلباتهم، وإعادة تشكيل حب الوطن لديهم خاصة بالنسبة لذوي الحقوق اللذين لم يزدادوا بالبلاد وسايرو نهج العداء الموروث والمرسخ لهم منذ صغرهم، وكذا إحساسهم بإدماجهم في صلب السياسات الوطنية قبل دخولهم التراب الوطني.

وصفوة القول أن التكامل بين الهندسة القانونية والمؤسساتية من جهة، والرؤية السوسيو-اقتصادية الطموحة من جهة أخرى، يقدمان نموذجا نظريا متماسكا لمبادرة الحكم الذاتي. لكن هذه المثالية النظرية لا تعني بالضرورة أن الطريق نحو الأجرأة سيكون مفروشا بالورود، فالانتقال من منطق الدولة البسيطة إلى منطق الحكم الذاتي الموسع يصطدم باختبار الواقع، حيث تبرز جملة من التحديات والإكراهات البنوية والظرفية التي قد تعصف بجهود التنزيل، وهو ما يستدعي الوقوف عند معيقات التنزيل الفعلي لهذا المقترح.

ثانيا: معيقات التنزيل الفعلي للحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية

لقد شكل القرار الأممي رقم 2797/2025 منعطفا استراتيجيا حاسما في مسار النزاع حول الصحراء الغربية المغربية، إذ نقل الملف من دائرة الصراع حول "المشروعية الدولية" إلى مرحلة اختبار "الجاهزية الداخلية" لتنزيل حل سياسي واقعي. فالانتقال من منطق

3508 تقرير النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية، ص 66-67.

3509 بوطيب علاء الدين، الحكم الذاتي الموسع للأقاليم الجنوبية للمملكة، مقال منشور ب "مجلة المعرفة"، العدد الثامن والعشرون، يونيو 2025، ص 200.

3510 دستور المملكة المغربية ل 2011، مرجع سابق، الفصل الخامس.

"الدفاع عن المقترح" في المحافل الدولية إلى منطق "أجراً المقترح" على أرض الواقع يضع الدولة المغربية أمام اختبارات مركبة؛ ذلك أن الحكم الذاتي ليس مجرد صيغة إدارية متطورة، بل هو تحول بنيوي عميق في شكل الدولة ونظامها القانوني والمالي. لذلك لا بد من تفكيك منظومة المعوقات المتشابكة التي قد تعترض المسار التنفيذي لهذا الورش.

على المستوى القانوني والسياسي

تتجلى أولى العقبات الجوهرية في ضرورة إعادة صياغة الهندسة الدستورية للمملكة لتستوعب نظاماً يمنح "سلطة تشريعية" لجهة ترابية محددة، وهو ما يمثل خروجاً عن المبدأ التقليدي لوحدة التشريع في الدولة البسيطة. فالتنزيل الفعلي يقتضي مراجعة دستورية دقيقة ترسم حدوداً صارمة وواضحة بين قوانين الدولة السيادية وكذلك القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية على رأسها الجهات، وذلك لتفادي أي تضارب في الاختصاصات قد يثقل العمل المؤسساتي. ولعل التجربة الترابية أسفرت عن مجموعة من الاختلالات التي تضمنتها القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية أبرزها تداخل الاختصاصات بين مختلف مستويات هذه الوحدات الترابية.

ونجد أن بعض العقليات البيروقراطية التي لازالت تشوب الإدارة العمومية من الممكن أن تعرقل هذا التنزيل الفعلي لهذا الورش، خصوصاً عندما يتعلق الأمر بتقليص سلطتها وحصرها في اختصاصات ذات طابع استشاري ورقابي، إذ أن الطابع الرقابي للسلطات اللامركزية على المستوى الترابي عرف مجموعة الاختلالات التي لم تتجاوز بعد منطق الوصاية إلى اليوم، لتتم إحالة مجموعة من القضايا على المحاكم الإدارية من طرف رؤساء الجماعات للبحث في تدخلاتهم غير المشروعة.

وفي ضوء ذلك، يفرض هذا الوضع الجديد ضرورة ابتكار آليات قضائية عليا، كمحكمة دستورية بصلاحيات موسعة أو غرف إدارية متخصصة، تكون مهمتها الفصل في تنازع الاختصاصات بين المركز وجهة الحكم الذاتي، وضمان أن تظل التشريعات المحلية متناغمة مع الثوابت الدستورية والمواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب، مما يجعل الورش القانوني ورشاً تأسيسياً شاقاً لا يحتمل الخطأ أو الغموض.

ومن جانب دبلوماسي، يصطدم التنزيل العملي بإشكالية قانونية وسياسية دقيقة تتمثل في حالة رفض المقترح المغربي من قبل الطرف المفاوض، فتعنت الأطراف الأخرى ورفضهم الانخراط في الموائد المستديرة التي نصت عليها القرارات الأممية، يضع المغرب أمام خيار التنزيل الأحادي للمبادرة، وهو مسار محفوف بالمخاطر القانونية، إذ قد لا يؤدي فوراً إلى الإغلاق النهائي للملف في أروقة الأمم المتحدة التي تربط طي الملف بالمفاوضات، وهو ما يجعل التحدي يكمن في كيفية تحويل الحكم الذاتي إلى واقع ملموس يحظى باعتراف دولي تدريجي، مع إدارة المخاطر الأمنية في منطقة لا تزال تشهد توترات حدودية، مما يفرض معادلة صعبة بين ضرورة حماية الحدود لضمان الأمن، وضرورة تطبيع الحياة المدنية والسياسية داخل الإقليم لضمان نجاح الحكم الذاتي.

على المستوى الاقتصادي والاجتماعي

يشكل البعد المالي حجر الزاوية في نجاح أي تجربة للحكم الذاتي، حيث تواجه الأقاليم الجنوبية تحدي الانتقال من اقتصاد يعتمد بشكل كبير على الاستثمار العمومي المركزي والدعم المباشر، إلى نموذج اقتصادي منتج يضمن الاستدامة المالية لمؤسسات الحكم الذاتي. وهنا تبرز إشكالية تحديد الموارد الجبائية التي ستتحول إلى خزينة منطقة الحكم الذاتي، وسؤال تغطيتها للعجز دون إرهاق ميزانية الدولة أو خلق شعور الحيف لدى الجهات الأخرى. إن بناء نظام مالي جهوي مستقل يتطلب كفاءة عالية في التدبير، وقدرة على جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لتعويض تراجع الدعم المركزي التدريجي، وهي معادلة معقدة تتطلب توازناً دقيقاً بين السيادة المالية للجهة والرقابة المالية للدولة. وحيث إن أغلبية الجماعات المتواجدة في الجنوب فقيرة فإنها تستمد تمويلاتها من نسبة الرسم على القيمة المضافة المحول من طرف الدولة للجماعات الترابية من أجل تدبير شؤونها الداخلية، وهذا ما يجعل مجموعة من العراقيل تشوب التنمية الترابية بهذه المناطق، فضلاً عن التبعية المالية التي غالباً ما تفرض ضغوطات من طرف

المركز، الأمر الذي يمكن يشوب الحكم الذاتي بهذه المناطق عندما يفوق الدعم المالي للدولة عائدات الجهة، ويصبح أساس اقتصادها.

وإذا كانت الدولة تباشر مسؤوليتها في مجال العلاقات الخارجية بتشاور مع جهة الحكم الذاتي للصحراء، وذلك بالنسبة لكل القضايا ذات الصلة المباشرة باختصاصات منطقة الحكم الذاتي، مع التشاور معها بخصوص إقامة علاقات على المستوى الدولي³⁵¹¹، يبقى الإشكال المطروح عندما تسفر هذه العلاقات عن مشاريع لصالح منطقة الحكم الذاتي وتتعارض مع التوجهات الاستراتيجية للدولة المركزية، فهل ستنزل على أرض الواقع أم سيتم رفضها من طرف المركز، الأمر الذي من شأنه أن يخلق شأنا بين المركز ومنطقة الحكم الذاتي. ولعل تجربة الجهوية المتقدمة أسفرت عن مجموعة من الحالات التي كانت فيها مجموعة من المشاريع سيكون لها فضلا تنمويا للجماعات الترابية لكنها رفضت بسبب تعارضها والتوجهات الكبرى للدولة.

ولا يمكن الإغفال عن العنصر البشري لأنه يبقى هو المحرك الأساسي لهذا النظام، حيث يطرح التنزيل الفعلي تحديا كبيرا يتعلق بمدى جاهزية النخب السياسية والإدارية المحلية لجهة الحكم الذاتي لاستيعاب وممارسة صلاحيات شبه سيادية. فالانتقال من تدبير الشأن المحلي البسيط في إطار الجماعات الترابية إلى ممارسة التشريع ورسم السياسات العمومية الجهوية وإدارة الأمن والنظام العام، يتطلب قطيعة مع أساليب التدبير التقليدية القائمة أحيانا على الواجهة القبلية، وذلك نحو تكريس منطق الكفاءة والخبرة التقنية والقانونية. ومنه فإن نجاح الحكم الذاتي رهين بفرز نخب جديدة قادرة على استيعاب تعقيدات الملف وتحديات التنمية، وبناء إدارة جهوية حديثة ورقمية قادرة على تقديم خدمات عمومية بجودة تضاهي أو تفوق المركز.

وترتبطا على ما سبق، يمكن القول أن التحديات التي تواجه تنزيل الحكم الذاتي في الأقاليم الجنوبية هي تحديات بناء الدولة في مفهومها الحديث والمركب. وبالرغم من أن القرار الأممي 2797 قد وفر الغطاء الشرعي اللازم، إلا أن المعركة الحقيقية تكمن في التفاصيل الداخلية، في القدرة على صياغة نصوص قانونية محكمة، وبناء نموذج مالي مستدام، وإفراز نخب سياسية مؤهلة، ليبقى الرهان في تجاوز هذه المعوقات هو إنهاء النزاع المفتعل وتقديم نموذجا غير مسبوق في الحكامة الترابية والتدبير الديمقراطي على مستوى القارة الإفريقية والعالم العربي، ومن ثم جعل مرحلة الأجرأة ورشا استراتيجيا يتطلب تعبئة وطنية شاملة تتجاوز حدود العمل الدبلوماسي التقليدي.

خاتمة

يتبين من خلال قراءة مضامين القرار الأممي رقم 2797/2025 وتحليل آفاق تنزيل مبادرة الحكم الذاتي، أن قضية الصحراء المغربية قد دخلت مرحلة الحسم الاستراتيجي. فقد شكل هذا القرار منعطفا فاصلا نقل العقيدة الدبلوماسية للأمم المتحدة من منطق إدارة النزاع والحفاظ على التوازنات، إلى منطق هندسة الحل القائم على الواقعية السياسية، مكرسا بذلك سمو المبادرة المغربية كأفق وحيد للحل، وواضعا الأطراف المعنية أمام مسؤولياتها القانونية والتاريخية عبر لغة الإلزام والشرطية الزمنية.

وهذا الانتصار الدبلوماسي في أروقة نيويورك، لا يشكل نهاية المسار، بل هو إعلان عن بداية معركة البناء الداخلي. فالتحدي اليوم لم يعد يكمن في إثبات شرعية المقترح دوليا، بقدر ما يكمن في القدرة على أجرأته وتنزيله في بنية قانونية وسياسية واقتصادية صلبة. ذلك أن الانتقال من الدولة الموحدة البسيطة إلى دولة تمارس فيها منطقة الحكم الذاتي صلاحيات تشريعية وتنفيذية واسعة، يستدعي ثورة في الدستور المغربي، وهندسة مالية مبتكرة تضمن استدامة الموارد الترابية بعيدا عن منطق الربح أو التبعية المطلقة للمركز.

ويبقى نجاح ورش الحكم الذاتي بالأقاليم الجنوبية رهينا بتحقيق معادلة دقيقة ثلاثية الأبعاد: أولا، صياغة دستورية جريئة تحسم وتوزيع الاختصاصات وتضمن سيادة الدولة ووحدة الوطن مع احترام الخصوصية الصحراوية؛ ثانيا، خلق نموذج اقتصادي

3511 المبادرة المغربية للحكم الذاتي 2007، وثيقة أممية رقم S/2007/203، مرجع سابق.

تنموي يقطع مع التدبير التقليدي ويؤسس لثروة محلية حقيقية؛ وثالثا، إفران نخب سياسية وكفاءات محلية قادرة على ممارسة الحكم والتشريع بمسؤولية تتجاوز الولاءات القبلية الضيقة. وعليه، فإن المرحلة المقبلة هي مرحلة المشروعية الإنجازية، حيث سيتحول المغرب من خلالها إلى مختبر سياسي وقانوني لتقديم نموذج غير مسبوق في المنطقة العربية والإفريقية. وإذا كان القرار قد عبد الطريق سياسيا، فإن الرهان الحقيقي يظل معقودا على الجهة الداخلية لتقديم نموذج حكم ذاتي مغربي، ناجع، وديمقراطي، يجعل من الحل السياسي واقعا ملموسا يفرض نفسه، ليس فقط بقوة القانون الدولي، بل بقوة جاذبية النموذج التنموي والمؤسساتي على الأراضي الجنوبية للمملكة.

لائحة المراجع:

الكتب:

محمد الهماوندي، الحكم الذاتي والنظم اللامركزية الإدارية والسياسية – دراسة مقارنة، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولى، 1990.

المقالات:

علي دومي، الحكم الذاتي: الحل الواقعي لأزمة الصحراء المغربية، مقال منشور ب "مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل"، المجلد الخامس، العدد 20، يونيو 2023؛

محمد اقريز، المبادرة المغربية للحكم الذاتي: قراءة في المضمون، وسؤال الديمقراطية والتنمية في ظل خيار الجهوية، مقال منشور ب "مجلة القانون والأعمال الدولية"، العدد 24 أكتوبر 2019؛

بوطيب علاء الدين، الحكم الذاتي الموسع للأقاليم الجنوبية للمملكة، مقال منشور ب "مجلة المعرفة"، العدد الثامن والعشرون، يونيو 2025.

النصوص التشريعية والتنظيمية

دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)؛

الدستور الإسباني الصادر في 27 دجنبر 1978، الجريدة الرسمية للدولة (BOE) عدد 311.1، بتاريخ 29 دجنبر 1978.

القرارات والرسائل الرسمية

المملكة المغربية، "المبادرة المغربية للتفاوض بشأن نظام للحكم الذاتي لجهة الصحراء"، رسالة مؤرخة 11 نيسان/أبريل 2007 موجهة من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، وثيقة مجلس الأمن رقم S/2007/203، بتاريخ 11 أبريل 2007؛

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، إحالة رقم 2/2013، الرباط، أكتوبر 2013، المنشور بالموقع الإلكتروني: <https://www.cese.ma/media/2020/10/51941.pdf> (تمت الزيارة يوم 23 نونبر 2025 على الساعة العاشرة صباحا).